

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق

تحية طيبة وبعد ،،

نشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
(٢٠٢١/٢٠٢٢) المـؤـرـخ فـي ١٠/١٠/٢٠٢١ بمـبلغ
٨٦,٠٠٠,٠٠٠ مـليـون جـنيـه (فـقط وـقـدـرـه ستـة وـثـمـانـون مـلـيـون جـنيـه لاـ
غـيرـ) وـالـمـوـقـع بـيـنـ الشـرـكـةـ وـالـهـيـئـةـ بـشـأـنـ قـيـامـ الشـرـكـةـ بـعـمـلـيـةـ "ـتـنـفيـذـ
الـجـسـرـ التـرـابـىـ وـالـاعـمـالـ الصـنـاعـيـةـ بـقـطـاعـاتـ مـشـرـوـعـ اـنـشـاءـ القـطـارـ
الـكـهـرـبـائـىـ السـرـيعـ (ـالـعـيـنـ السـخـنـةـ)ـ الـعـاصـمـةـ الـاـدـارـيـةــ الـعـلـمـيـنــ مـطـروحـ
(ـقـطـاعـ الـاـوـتـوـسـتـرـادـ)ـ الـاـوـسـطـىـ لـتـنـفيـذـ الـمـسـافـةـ مـنـ الـكـمـ ١٠٢,٧٥٥ـ إـلـىـ
الـكـمـ ١٠٤ـ بـطـولـ ١,٢٤ـ كـمـ اـتـجـاهـ الـأـوـسـطـىـ بـالـأـمـرـ الـمـباـشـرـ).

عـلـىـ أـنـ يـتـمـ تـنـفيـذـ طـبـقـاـ لـشـروـطـ وـمـوـاـصـفـاتـ الـهـيـئـةـ الـخـاصـةـ بـهـذـهـ الـعـمـلـيـةـ
هـذـاـ وـسـتـتوـاـيـ "ـالـمـنـطـقـةـ الـمـرـكـزـيـةـ الـأـوـلـيـ"ـ الإـشـرافـ عـلـىـ تـنـفيـذـ وـ
تجـهـيزـ وـتـسـلـيمـ المـوـقـعـ لـلـشـرـكـةـ فـورـاـ .

وـ تـفـضـلـواـ بـقـبـولـ فـانـقـ الـاحـترـامـ ،،

التوقيع ()

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية



عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ الجسر الترابي والأعمال الصناعية بقطاعات مشروع إنشاء القطار

الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع

الأتوستراد - الأوسطي لتنفيذ المسافة من الكم ١٠٤ إلى الكم ١٠٢,٧٥٥ بطول ١,٢٤

كم اتجاه الأوسطي بالأمر المباشر .

رقم العقد: ٢٥٥ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الأحد الموافق ١٠ / ١٠ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الم الهيئة العامة للطرق والكبارى .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق " .

ويمثلها السيد / حمادة عبد الفتاح روبي عوض

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة

بطاقة رقم / ٢٦٥٠٩٢٥٢٣٠٠٨١١

بطاقة ضريبية / ٥١١-١٩٨-٥٧٤

مأمورية ضرائب / العمرانية

سجل تجاري رقم / ١٦٠٥٩٣

ومقرها / ٥٠ ش عبد الفتاح روبي من سيدى عمار - عمرانية شرقية

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



عاصمة مصر



التمهيد

بناءً على كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (١٩٤٠٤-٥) بشأن القرارات الصادرة عن مجلس الوزراء بالجلسة رقم (١٥٢) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٤ والمتضمن الموافقة على طلب وزارة النقل ممثلة في الهيئة التعاقد بطريق الإتفاق المباشر مع "شركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق" لتنفيذ الجسر الترابي والاعمال الصناعية بقطاعات مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع الأتوستراد - الأوسطي لتنفيذ المسافة من الكم ١٠٤ إلى الكم ١٠٢.٧٥٥ بطول ١٠٤ كم اتجاه الأوسطي بالأمر المباشر بتكلفة مالية إجمالية ٨٦٠٠٠٠٠ مليون جنيه (فقط وقدره ستة وثمانون مليون جنيه لا غير) حيث قام الطرف الأول بمقاييس الطرف الثاني ("شركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق") على الأسعار الخاصة بينواد الأعمال الخاصة بالعملية عليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٨٦٠٠٠٠٠ مليون جنيه (فقط وقدره ستة وثمانون مليون جنيه لا غير) شاملة الضريبة، ويعتبر محضر المقاومة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني تنفيذ الجسر الترابي والاعمال الصناعية بقطاعات مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) قطاع الأتوستراد - الأوسطي لتنفيذ المسافة من الكم ١٠٤ إلى الكم ١٠٢.٧٥٥ بطول ١٠٤ كم اتجاه الأوسطي . (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٨٦٠٠٠٠٠ مليون جنيه (فقط وقدره ستة وثمانون مليون جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني شركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق "بتتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم 5601892100007884 بمبلغ وقدره ٤,٣٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره أربعة ملايين وثلاثمائة الف جنيه لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري فرع التحرير للمعاملات الإسلامية بتاريخ ١٧ / ٨ / ٢٠٢١ وساري حتى ١٦ / ٨ / ٢٠٢٢ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي وأعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإسلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فرroc أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يأخذ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.



البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييس لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحلييل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحالية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموضع العمل وتتفيد أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الازمة لمنع حدوث إصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني

البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البند الثانى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروفات الإدارية الازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسئولية علي الطرف الأول .



البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروف الإداري اللازم .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافحة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراستله على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافحة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدفقات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .



البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينواد هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المـواد (الأـسـمـنـتـ - الـحـدـيدـ - السـلـولـارـ) وفقاً للمـعـاـمـلـاتـ المـحدـدـةـ فيـ عـطـائـهـ لـتـلـكـ الـبـنـوـدـ وـفـقـاـ لـمـاـ جـاءـ بـالـمـادـدـ رقمـ (٤٧ـ)ـ مـنـ قـانـونـ ٢٠١٨ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ تـنظـيمـ التـعـاـقـدـاتـ التيـ تـبـرـمـهاـ جـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ (١٨٢ـ)ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ وـطـقـاـ لـتـعـرـيفـاتـ وـالـمـعـاـدـلـاتـ وـالـقـوـاـعـدـ الـوارـدـةـ بـالـمـادـدـ (٩٧ـ)ـ مـنـ الـلـائـحةـ التـنـفـيـذـيـةـ لـقـانـونـ تـنظـيمـ التـعـاـقـدـاتـ التيـ تـبـرـمـهاـ جـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـةـ بـقـرارـ وزـيـرـ الـمـالـيـةـ رقمـ (٦٩٢ـ)ـ لـسـنـةـ ٢٠١٩ـ مـ .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

الطرف الثاني

شركة التميز لإنشاء ورصف الطرق

التوقيع (عبد الفتاح رويي عوض)

السيد حمادة عبد الفتاح رويي عوض
رئيس مجلس الإدارة



الطرف الأول

الم هيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (حسام الدين مصطفى)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



الهيئة العامة
للطرق والكبارى

محضر استلام موقع

مشروع القطار الكهربائى السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
المسافة من كم 102+755 حتى كم 104+000 بطول 1,245 كم اتجاه الأوستى
بالإشارة إلى العقد المبرم بين الهيئة العامة للطرق والكبارى وشركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق

عقد رقم (255) بتاريخ 10/10/2021

لتنفيذ المشروع عاليه :

فقد اجتمعت اللجنة يوم الأربعاء الموافق 13/10/2021 بحضور كلا من :

- | | | |
|--|----|-----------------------|
| ممثل الهيئة العامة للطرق والكبارى | -1 | م/ كارم إمام |
| ممثل الهيئة العامة للطرق والكبارى | -2 | م/ إسلام محمد عبدالله |
| ممثل مكتب الاستشارى سبكترم د.م / عماد الدين نبيل | -3 | م/ علاء محمد الرئيس |
| ممثل الشركة المنفذة | -4 | م/ مصطفى حسن الأنور |

وقامت اللجنة بالمرور على موقع المشروع عاليه ووجدت اللجنة انه لا يوجد عوائق ظاهرية تعيق البدء في التنفيذ
(الموقع خالي من العوائق)

وعليه يكون تاريخ 13/10/2021 هو تاريخ استلام الموقع للمشروع عاليه .

وأقفل المحضر على ذلك .

اللجنة :

- | | |
|-----------------------|----|
| م/ مصطفى حسن الأنور | -4 |
| م/ علاء محمد الرئيس | -3 |
| م/ إسلام محمد عبدالله | -2 |
| م/ كارم إمام | -1 |



التاريخ



للمطرى
الجنة

الهيئة العامة
للطرق والكبارى

محضر استلام موقع

مشروع القطار الكهربائى السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين سمطروح)
المسافة من كم 102+755 حتى كم 104+000 بطول 1,245 كم اتجاه الأوستي
بالإشارة الى العقد المبرم بين الهيئة العامة للطرق والكبارى وشركة المتميز لإنشاء ورصف الطرق

عقد رقم (255) بتاريخ 10 / 10 / 2021

لتنفيذ المشروع عاليه :

بحضور كلا من :

فقد اجتمعت اللجنة يوم الاربعاء الموافق 10 / 10 / 2021

ممثل الهيئة العامة للطرق والكبارى

-1 م/ كارم إمام

ممثل الهيئة العامة للطرق والكبارى

-2 م/ إسلام محمد عبدالله

ممثل مكتب الاستشارى سبكترم د.م / عماد الدين نبيل

-3 م/ علاء محمد الرئيس

ممثل الشركة المنفذة

-4 م/ مصطفى حسن الأنور

وقامت اللجنة بالمرور على موقع المشروع عاليه ووجدت اللجنة انه لا يوجد عوائق ظاهرية تعوق البدء في التنفيذ

(الموقع خالى من العوائق)

وعليه يكون تاريخ 13 / 10 / 2021 هو تاريخ استلام الموقع للمشروع عاليه .

وأقفل المحضر على ذلك

اللجنة :



التاريخ

-4 م/ مصطفى حسن الأنور

-3 م/ علاء محمد الرئيس

-2 م/ إسلام محمد عبدالله

-1 م/ كارم إمام